

المجلس الأعلى للقوات المسلحة

مرسوم بقانون رقم ٨٥ لسنة ٢٠١١

برسق موازنة صندوق تمويل المساكن التي تقيمها وزارة التعمير والمجتمعات الجديدة
للسنة المالية ٢٠١٢/٢٠١١

رئيس المجلس الأعلى للقوات المسلحة

بعد الاطلاع على الإعلان الدستوري الصادر بتاريخ ٢٠١١/٢/١٣

وعلى الإعلان الدستوري الصادر بتاريخ ٢٠١١/٣/٣ :

وعلى القانون رقم ٥٣ لسنة ١٩٧٣ بشأن الموازنة العامة للدولة والقوانين المعدلة له :
وبعد موافقة مجلس الوزراء :

قرر

المرسوم بقانون الآتي نصه وقد أصدرناه :

(المادة الأولى)

قدر جملة موازنة صندوق تمويل المساكن للسنة المالية ٢٠١٢/٢٠١١ بمبلغ ١٦٩٥،٠٠٠،٠٠ جنية (فقط وقىدره مليار وستمائة وتسعه وثلاثون مليوناً وخمسائة ألف جنيه).

(المادة الثانية)

قدر التكاليف والمصروفات للسنة المالية ٢٠١٢/٢٠١١ بمبلغ ١٥٣٤٦،٥٠٠ جنية (فقط وقىدره مليار وخمسمائة وأربعة وثلاثون مليوناً وستمائة وخمسة آلاف جنيه) موزعة كالتالي :

- أجور بمبلغ ٣٨٢،٠٠٠ جنية .

- باقي التكاليف والمصروفات بمبلغ ١٥٣،٧٨٥،٠٠ جنية .

(المادة الثالثة)

قدر الإيرادات للسنة المالية ٢٠١٢/٢٠١١ بمبلغ ١٥٧٨١،٠٠٠ جنية (فقط وقىدره ملياري وخمسمائة وثمانية وسبعين مليوناً ومائة ألف جنيه) منها مبلغ ١٥،٠٠٠،٠٠ جنية إعانتات .

(المادة الرابعة)

قدر صافي ربح العام للسنة المالية ٢٠١٢/٢٠١١ بمبلغ ٤٣٤٩٥،٠٠ جنية (فقط وقىدره ثلاثة وأربعون مليوناً وأربعمائة وخمسة وتسعون ألف جنيه) كله فائض مرحل .

(المادة الخامسة)

قدر الاستخدامات الرأسمالية للسنة المالية ٢٠١٢/٢٠١١ بمبلغ ٦١٤..... جنيه (فقط وقدره واحد وستون مليوناً وأربعين ألف جنيه) موزعة كالتالي :

- استخدامات استثمارية بمبلغ ٤٠٠٠٠٠ جنيه .
- تحويلات رأسمالية بمبلغ ٦١٠٠٠٠٠ جنيه .

(المادة السادسة)

قدر الإيرادات الرأسمالية للسنة المالية ٢٠١٢/٢٠١١ بمبلغ ٦١٤..... جنيه (فقط وقدره واحد وستون مليوناً وأربعين ألف جنيه) موزعة كالتالي :

- إيرادات رأسمالية متنوعة بمبلغ ٦١٣٠٠٠ جنيه .
- قروض وتسهيلات ائتمانية بمبلغ ١٠٠٠٠٠ جنيه كلها قروض من بنك الاستثمار القومي .

(المادة السابعة)

تعتبر أحكام التأشيرات العامة للهيئات الاقتصادية الملحة بهذا القانون جزءاً لا يتجزأ منه وتسري على هذا الصندوق بما لا يتعارض مع قانون إنشائه .

(المادة الثامنة)

يلتزم الصندوق بمراعاة عدم الصرف على المشروعات المدرجة بالاستخدامات الاستثمارية إلا في ضوء التنظيم الذي يضعه بنك الاستثمار القومي .

(المادة التاسعة)

لا يجوز للصندوق السحب على المكتوف من البنك المركزي المصري والبنوك الأخرى إلا بموافقة رئيس مجلس الوزراء، بعد عرض وزير المالية .

(المادة العاشرة)

ينشر هذا المرسوم بقانون في الجريدة الرسمية ويكون له قوة القانون وي العمل به اعتباراً من أول يوليو ٢٠١١

صدر بالقاهرة في ٢٤ رجب سنة ١٤٣٢ هـ

(الموافق ٢٦ يونيو سنة ٢٠١١ م) .

المشير / حسين طنطاوى

رئيس المجلس الأعلى للقوات المسلحة

موارد نقد صندوق تمويل المعايير التي يعمها وزاره التعليم
الى ٢٠١٢/٢٠١١

بيان		التكليف والمصروفات:
الإيرادات:		
مخصوصة (١) بروابط الشبكة	٢٨٠٥٦	مخصوصة (١) بروابط الشبكة
مخصوصة (٢) الأجر	٣٨٧٤	مخصوصة (٢) الأجر
مخصوصة (٣) المسرفات	٣٩٣٣	مخصوصة (٣) المسرفات
مخصوصة (٤) بروابط استهلاك دخلاء	-	مخصوصة (٤) بروابط استهلاك دخلاء
مخصوصة (٥) بروابط وأدوات أخرى	-	مخصوصة (٥) بروابط وأدوات أخرى
جملة الإيرادات	١٨٧٥١	جملة الإيرادات
مخصوصة (٦) أجهزة مختبر	٦٥٣٧	مخصوصة (٦) أجهزة مختبر
مخصوصة (٧) مستلزمات بحثية بغير انتفاع	-	مخصوصة (٧) مستلزمات بحثية بغير انتفاع
المطالبات والمصروفات:		
إيرادات الرأسمالية:		
أرصدة الموارد المالية	٦٣٩٥٢	أرصدة الموارد المالية
أرصدة رأس المال منشوعة	٥٢٨٥	أرصدة رأس المال منشوعة
أرصدة رأس المال غير منشوعة	٦١٣	أرصدة رأس المال غير منشوعة
أرصدة رأس المال الأخرى	٦١٤	أرصدة رأس المال الأخرى
أرصاد الموارد المالية	٦٣٩٥٢	أرصاد الموارد المالية
المطالبات والمصروفات:		
إيرادات الرأسمالية:		
أرصدة الموارد المالية	٦٣٩٥٢	أرصدة الموارد المالية
أرصدة رأس المال منشوعة	٥٢٨٥	أرصدة رأس المال منشوعة
أرصدة رأس المال غير منشوعة	٦١٣	أرصدة رأس المال غير منشوعة
أرصدة رأس المال الأخرى	٦١٤	أرصدة رأس المال الأخرى
أرصاد الموارد المالية	٦٣٩٥٢	أرصاد الموارد المالية